بحثت استمرار تدني إيرادات الخدمات الإعلامية في قطاع التلفزيون

«الميزانيات» ناقشت الحساب الختامي لـ «الإعلام»: لم تحصل 6 ملايين دينار ديوناً مستحقة

ناقشت لجنة الميزانيات والحساب الختامي في اجتماعها الحساب الختامي لوزارة الإعلام عن السنة المالية 2020/2019 وملاحظات ديوان المحاسبة وجهاز المراقبين الماليين بشأنه.

وقال رئيس اللجنة النائب د. بدر الملا في تصريح صحفي إن المصروفات الفعلية للوزارة بلغت نحو 216 مليون دينار وبنسبة 94% من الاعتماد المرصود في ميزانية الوزارة.

وأضاف أن اللجنة تبين لها قيام الوزارة بإجراء 23 مناقلة مالية على مستوى بنود ميزانيتها وبنسبة 30% بإجمالي مبالغ 10 ملايين دينار إلا أنه قد تم النقل من الاعتماد التكميلي واستخدامه في غير الغرض المخصص من أجله ما يستلزم من الوزارة تحري مزيد من الدقة لدى إعداد تقديرات الميزانية.

وأشار الملا إلى أن اللجنة ناقشت ما يخص أهم قطاعات الوزارة من ملاحظات أوردتها الجهات الرقابية ولسنوات عديدة حول عدم فاعلية أداء المطبعة الحكومية في الوزارة التي من المفترض أن تكون مصدر دخل حيويا للدولة.

وقال إنه إضافة إلى ما تسبب به ارتفاع نسبة اعتذارات المطبعة في حرمانها من إيرادات ممكن تحصيلها من الجهات الحكومية بالأخص ما يتعلق باعتذارها عن طباعة الكتب الدراسية والتي بلغت تكلفتها نحو 38 مليون دينار خلال السنوات الثلاث الأخيرة وهي من الملاحظات المستمرة على الوزارة لأكثر من سنة مالية.

ولفت الملا إلى أن اللجنة ناقشت أيضاً موضوع استمرار تدني تحصيل الإيرادات في الوزارة ومنها ما يتعلق بإيرادات الخدمات الإعلامية الخاصة بقطاع التلفزيون.

وأضاف أنه على الرغم من أن ذلك القطاع قد حاز النصيب الأعلى من إجمالي المصروفات وبنسبة 35%، ناهيك عن عدم تحصيل الوزارة مستحقاتها بما يزيد على 6 ملايين دينار عبارة عن ديون مستحقة للحكومة لم تتم تسويتها منذ سنوات سابقة.

وأشار الملا إلى تأكيد اللجنة ضرورة تفعيل قطاع السياحة، حيث تبين أن الواقع لا يعكس رؤية الوزارة في خلق هوية سياحية جاذبة لدولة الكويت سواء في الداخل أو الخارج.

وأضاف أن اللجنة تبين لها عدم استغلال بعض المبالغ المرصودة في الميزانية لهذا الشأن بل العكس يتم النقل منها لصالح برامج أخرى، ما يعطي مؤشرا لعدم وجود خطة لتطوير أعمال القطاع في تحقيق أهدافه.

وأكد الملا مطالبة اللجنة بضرورة إعادة تقييم هذا القطاع وأهمية استمرار وجوده في الوزارة من عدمه لتفادي تحميل الميزانية مبالغ لا تتم الاستفادة منها.

جانب من اجتماع لجنة الميزانيات

بناء على إجابة بشأن الموضوع تسلمها من وزير الشؤون

الخليفة: «هيئة ذوي الإعاقة» أكدت التزامها بصرف الدعم المالي الشهري لمستحقيه

أعلن النائب مرزوق الخليفة عن تسلمه إجابة وزير الشؤون الاجتماعية والعمل ووزير الأوقاف والشؤون الإسلامية عيسى الكندري على سؤاله البرلماني بشأن الأسباب والمسوغات القانونية في عدم صرف الدعم المالي للمعاق بقيمة ٥٠ دينارا.

وقال الخليفة في تصريح صحافي إن رد الوزير الكندري تضمن إفادة من الهيئة العامة لشؤون ذوي الإعاقة بهذا الشأن مؤكدا أنه سيبحث دقة المعلومات الواردة في رد الهيئة من أجل إنصاف المعاقين والمطالبة بحقوقهم كاملة.

وتضمن رد الهيئة تأكيد التزامها بأحكام المادة الأولى من القانون رقم 27 لسنة 2008 والمعدلة بالقانون رقم 11 لسنة 2011 بشأن صرف دعم مالي شهري بمبلغ 50 ديناراً. وأضافت أنه تم تعديل قيمة المخصص الشهري للشخص من ذوي الإعاقة دون سن الـ 21 لتكون 185 ديناراً للإعاقة البسيطة، و225 ديناراً للإعاقة المتوسطة، و277 لأصحاب الإعاقة الشديدة. وبشأن قيمة المخصص الشهري للشخص ذي الإعاقة فوق سن الـ 21 أوضحت الهيئة في ردها على السؤال بوجود مبلغ 225 ديناراً للأعزب، وذلك استناداً للقرار الوزاري رقم (2004/1)، كما خصص مبلغ 50 ديناراً بناء على قرار مجلس الوزراء رقم 698 لسنة 2005، إضافة إلى مبلغ 120 ديناراً علاوة غلاء معيشة، وكذلك مبلغ 50 ديناراً وفقاً لأحكام القانون رقم 26 لسنة 2008، بالإضافة إلى زيادة 25% بموجب القرار الوزاري رقم 1320 لسنة 2012.

مرزوق الخليفة

حفاظاً على الأموال العامة من الهدر

الحميدي يقترح قيام «الخارجية» بترشيح سفراء متقاعدين للعمل في المنظمات الدولية والإقليمية

أعلن النائب بدر الحميدي عن تقديمه اقتراحا برغبة بشأن قيام وزارة الخارجية بترشيح سفراء سابقين من المتقاعدين ذوي الخبرة والكفاءة للعمل في المنظمات الدولية والإقليمية.

وجاء في مقدمة الاقتراح برغبة ما يلي: تطرح المنظمات الدولية والإقليمية التي تتبع وزارة الخارجية وظائف و مناصب شاغرة عدة وفق شروط محددة لطبيعة العمل بها، وعلى سبيل المثال "جامعة الدول العربية - منظمة دول مجلس التعاون الخليجي - هيئة الأمم المتحدة و غيرها " و بالنظر إلى الامتيازات والمخصصات التي تضعها وزارة الخارجية للموظفين في المنظمات الدولية بالخارج، و حفاظاً على هدر الأموال العامة و حمايتها، لذا فإنني أتقدم بالاقتراح برغبة التالي: " قيام وزارة الخارجية بترشيح الأولوية من السفراء السابقين من المتقاعدين ذوي الخبرة و الكفاءة للعمل في المنظمات الدولية والإقليمية على أن يكونوا مستوفين كافة الشروط المطلوبة التي تحددها هذه المنظمات الدولية و الإقليمية ".

بدر الحميدي

القطان يقترح منح المبتعث المكلف برعاية معاق خلال دراسته بالخارج راتباً كاملاً

علي القطان

أعلن النائب د.علي القطان عن أنه تقدم باقتراح برغبة بمنح المبتعث المكلف برعاية معاق خلال دراسته بالخارج راتباً كاملاً من غير خصم.

ونص الاقتراح على ما يلي:نظراً لوجود عدد كبير من الأسر التي لديها أفراد من ذوي الاحتياجات الخاصة، ولما كانت هذه الفئة تتطلب رعاية خاصة من أحد أفراد الأسرة الذي قد يكون لديه الرغبة والفرصة للخروج في بعثة دراسية من خلال جهة عمله حسب متطلبات وشروط ديوان الخدمة المدنية.

ونظراً لحاجة المبتعث المكلف برعاية معاق خلال دراسته بالخارج من تذليل للعقبات، وبما أن رعاية ذوي الاحتياجات الخاصة تشكل إحدى أولويات الدولة لخلق فرص متكافئة للمعاقين مع غيرهم من الأصحاء بما يكفل لهم الاعتماد على النفس والعيش بحرية وكرامة.

ونظراً لعدم وجود مزايا دراسية تدعم فئة ذوي الاحتياجات الخاصة وذويهم من القائمين على رعايتهم.

لذا فإنني أتقدم بالاقتراح برغبة التالي:يستحق الموظف المبتعث الذي يرعى معاقاً إعاقة شديدة أو متوسطة راتباً كاملاً من غير خصم لأي بدلات بشرط أن يكون المعاق مرافقا للمبتعث في بلد الدراسة، ويتحمل ديوان الخدمة المدنية الرسوم الدراسية للمعاق من سن 3 سنوات حتى سن 18 سنة.

اكتفت بتدارس المشروع الحكومي للقروض العامة والتمويل من الأسواق المالية المحلية والعالمية

«المالية»..«الدين العام» طار بسبب النصاب

اجتماع سابق للجنة المالية

ارتأت اللجنة المالية البرلمانية إرجاء اجتماعها المقرر عقده أمس والمخصص لمناقشة ملف الدين العام لعدم اكتمال النصاب. واكتفت اللجنة بعقد اجتماع فرعي لتدارس المشروع الحكومي الخاص بالإذن للحكومة بعقد قروض عامة وعمليات تمويل من الأسواق المالية المحلية والعالمية.

المطر: تقوم بتغيير هياكل إداراتها مرات عدة من دون علم ديوان الخدمة المدنية

«البيئة» البرلمانية ناقشت أداء نقطة الارتباط الكويتية وملاحظات ديوان المحاسبة بشأنها

جانب من اجتماع لجنة شؤون البيئة

ناقشت لجنة شؤون البيئة في اجتماعها أمس أداء نقطة الارتباط الكويتية لمشاريع البيئة وإنجازاتها، وتقارير ديوان المحاسبة بشأنها، بحضور ممثلين عن نقطة الارتباط وعن وزارة الكهرباء والماء.

وقال رئيس اللجنة النائب د.حمد المطر في تصريح بالمركز الإعلامي في مجلس الامة إن اللجنة اجتمعت بكامل أعضائها مع ممثلين من نقطة الارتباط الكويتية ووزارة الكهرباء والماء للتأكد من آلية سير المشاريع وفقا لما هو مخطط لها.

وأضاف أن المناقشه تناولت تقرير ديوان المحاسبة عن نقطة الارتباط من منطلق حرص اللجنة على الأخذ بملاحظات الذراع المحاسبية في مناقشة كل ما يتعلق بالمؤسسات الحكومية.

واستغرب المطر الآلية التي تدار بها نقطة الارتباط مشيرا إلى أن هذه المؤسسة من المفترض أن تكون حكومية لكن هناك تقريرين منفصلين لرئيسين مختلفين في إدارة الفتوى والتشريع بأن نقطة الارتباط تعتبر مؤسسة حكومية إلا أن الإدارة الحالية لنقطة الارتباط تقول عكس ذلك ولم تأخذ برأي الفتوى والتشريع.

وبين أن النقطة تقوم بتغيير هياكل إداراتها مرات عدة من دون علم ديوان الخدمة المدنية بالإضافة إلى التجديد التلقائي لأمينها العام ووصول نسبة غير الكويتيين فيها إلى ٦٠٪.

وبين أن نقطة الارتباط تضم ١٨ موظفا ٨ منهم كويتيون فقط والباقي غير كويتيين منهم أربعة في تخصص محاسبة واثنان في تخصص كمبيوتر واثنان إداريان ووظائف أخرى، متسائلا ألا يوجد لدينا موظفون كويتيون في التخصصات نفسها يستطيعون العمل في هذه الوظائف.

وقال" تحدثنا سابقا عن معهد الأبحاث الذي لديه عقود استشارية مع مستشارين غير كويتيين بقيمة وصلت إلى مليون دينار في آخر سنتين، لنتفاجأ اليوم بوجود ٦٠٪ من الموظفين في نقطة الارتباط غير كويتيين رغم وجود هذه التخصصات لدى الكويتيين العاطلين عن العمل.

واستغرب المطر قيام الإدارة الحالية لنقطة الارتباط بتغيير الهياكل الإدارية من دون علم ديوان الخدمة المدنية مشيرا إلى أن هذا الأمر يعتبر تجاوزا خطيرا لمؤسسة حكومية تدير مالا عاما تصل قيمته إلى 3 مليارات دولار.

وأفاد المطر أن اللجنة اتفقت على تقديم كتاب عن شكوى 8 موظفين كويتيين تم (طردهم) من نقطة الارتباط من دون مبررات واضحة رغم أن خبراتهم تصل ما بين ٢٥ إلى ٢٨ سنة .

ولفت إلى أن هذا الأمر سيكون محل مساءلة لوزير النفط المقبل إضافة إلى توضيح أسباب القفز على رأي إدارة الفتوى والتشريع وكذلك التمديد التلقائي لأمين عام النقطة.

العرو يقترح مد فترة التقادم للمطالبة برد الضرائب والرسوم التي دفعت بغير حق إلى 10 سنوات

أعلن النائب مبارك العرو أنه تقدم باقتراح بقانون بتعديل بعض أحكام المرسوم بالقانون رقم 67 لسنة 1980 بإصدار القانون المدني، لمد فترة التقادم للمطالبة برد الضرائب والرسوم التي دفعت بغير حق إلى 10 سنوات.

ونص الاقتراح على ما يلي: (المادة الأولى): يستبدل نص الفقرة الثانية من المادة رقم (441) من المرسوم بالقانون رقم (67) لسنة 1980 المشار إليه بالنص التالي: -

2 - وتكون المدة المانعة من سماع الدعوى عند الانكار بمضي عشر سنوات إذا كانت الدعوى بالمطالبة برد الضرائب والرسوم التي دفعت بغير حق، ويبدأ سريان المدة في هذه الحالة من يوم اخطار الممول بالتسوية النهائية لتلك الضرائب والرسوم.

(المادة الثانية): يلغى كل حكم يتعارض مع أحكام هذا القانون.

(المادة الثالثة): على رئيس مجلس الوزراء والوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القانون، ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.